

قرار رقم (١٢٢) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

ق ر ر

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى أسماؤهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسطاء

تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من ٤٦٠٧٦

القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً

من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
١.	هانى عاصم محمد رمضان	٢٨٣٨٩	المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلى	٢٧٧١١٠٣١٦٠١٢٣٧
٢.	شادى ماجد محمد سيف الدين	٣٨٤٧٠	المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلى	٢٩٣٠٨١٩٢٢٠٠٣١١

غادة إبراهيم

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطي
٤٦٠٧٦

غادة ابراهيم